

ليس شيء الا الاستدلال بانها تشكل في شئ من المادية ولا شئ من المادية جزاء ما يشترك في بقية
المادية لا يتم الا على مادية ممكنة بله المادية حتى يلزم مطلوبكم والفضيلة المدعاه كعليه
لا يبرهنه فيها بشئ جزئيا لانها تفور ان وقوع الوجود على افرادها اما ان تكون
بالقواطع او بان تشكل على التعديس بحصولها على الاصل فلا يتناقض التناقض في لوازم
طبيعية متفقاة الافراد واما على الثالث فلان القول بالتشكيك يقتضي ان يكون لنفسه جميعته
الافراد اوجها على ماسيات سلكا قبله وبعينه نظر لان التوافق لا يستلزم كون الافراد
متفقاة الحقيقة مثلا فان الجيران مثلا متوافقين وليس افرادهم متفقاة الحقيقة لان الحقائق
الممكنة من حيث هي غير متقبل الوجود والعدم والارتقاء الامكان بل كان مقتضاها اوجها
ووجودها بالهات كذا لان الشئ غير قابل لنفسه ولا لنفسه فلو كانت الوجودات نفس
الماسيات او ذاتها بل هي الماسيات فالبعض بالوجود والعدم من حيث هي من غير اعتبار
انها تفور اكلان اودت تفور الماسيات بالعدم انها ثبتت خالصة عن الوجود فتنزع
وان اردت ارتفاعها بالاسم انه لو كانت نفس الوجود لما قبلت الوجود نفسه بوضع
لانه اذا ارتفعت المادية فقوا ارتفع وجودها وتطاعوا ما قبلها الوجود فتنزع ايضا بل
المادية نفس الوجودات و ايضا فاما الماسيات متناقضة والوجود مشترك كما هو فلا يكون
نفسها قول المشرك الوجود العام لا الخاص والنزاع فيه ولا جزاءها والالكاف لها
اما الماسيات فصول تشا ركها في مفهوم الوجود لانه على مدار التقليد يكون اسم الذات
اذ لا يتم في الوجود من الوجود فلكون الانواع المنفرصة تحته متميزا بعضها عن بعض
بعض الوجودات بالاعتراض بالعدم واذ كانت الفصول بالوجود بالاعتراض

ان الوجود وضمن الوجودات كانت الفصول متكبدة من الاحتكاك والافتقار ويكونها
ان تفكر الفصول فصول اخره يتسلسل تبعا لما يلزم من هذا الدليل كون الوجود ذاتا بل في
بعض الماسيات دون التوجه بجزان ان يكون ذاتا بل في بعض ونفسا اوجها في بعض
واحيى بان الاضلاف الوجود ذاتا يكون عارضا لبعض الوجودات ونفسا اوجها
لبعض آخر غير متقوم لانه لو اقتضى العوض الوجود ان يكون في الجميع كذا وان اقتضى
النفسية او الجزئية فكذلك فان قيل لانه وجود الوجودات وانما يجب ذلك لو كان من
المتغيرات المتقاطعة ومنه مجموع لما يلزم ان يكون متشكلا قلنا انه اذا كان متشكلا يكون
ذاتا بل في الجميع الماسية وهو الماهية والاشيخ بانه لو زاد لقام بالعدم والتناقض يا ظل
ضرورة بيان الترخيب ان الوجود للزاد لكان قابلا بالمادية فقيما صديها لا امان يتوقف
على كونها موجودة او لا والاول باطل لان المادية ان كانت موجودة بهذا الوجود لزم تقديم
الشئ على نفسه او بوجوده اخر لزم التسلسل وكون الشئ موجودا امرتين فتفقد الثالث ولا
يلزم كون الوجود قابلا بالعدم وقلنا بل الماسية من حيث هي هي فان قلت الماسية
حيث هي هي اما ان لم يكن موجودة او محذورة احد الراسطة فان كان الاول لزم
ان يكون موجودا مرتين وان كان الثالث لزم قيامه بالعدم فقلت المادية من حيث
هي هي ليست نفس احدهما والا احدهما اضافة مفهومها وان امتنع انفعال احد احد لخصها
اخر لا يلزم من عدم اعتبار الوجود والعدم في المادية من حيث هي هي كونهما غير موجودة
والعدمية بل هي لا تخفى احدهما في الواقع ويلزم الخضوع والحداب الجوان المادية
وجوده في الوجود فخير انها كانت معدومة قبله وضمن الوجود وعند عدمه لم يبق له

مفهوم الوجود بالعدم والعدمية